القهقهة في كل صلوة ذات ركوع وسجود قوله في كل صلوة
ذات ركوع وسجود يعني القهقهة في الصلوة الخمسة والجمعة
والعيدين والنوافل والسنن الاوقات والمنذورات
تنقض الوضوء والصلوة دون طهارة الغسل ولو كان
في الصلوة ويبطل التيمم عندنا خلافا للشافعي كما يبطل
الوضوء ولا تنقض صلوة الجنازة ولا الوضوء فيها لانه
لا ركوع فيها ولا سجود ولا قرأة القرآن ولا قعدة فلا
تكون صلوة بل هي ثناء وقال بعضهم هي تنقض صلوة
الجنازة كصلوة الخمسة لان القهقهة خلاف جنس الصلوة
لا وضوءها لانها صلوة ناقصة لا تامة لان بعض المفروضات ليس موجودا فيها وتكمل فيها قال بعضهم هي
صلوة لان فيها قياما وقرأة الثناء واستقبال القبلة
واقتداء الامام والنية والسلام فالقهقهة تنقضها كما
تنقض صلوة الخمس لا وضوءها وقال بعضهم هي ثناء
ليست صلوة لانها لو كانت هي صلوة يكون فيها ركوع و
سجود

اعلم بان الحدث على نوعين حدث حقيقي وحدث الحكمي اما
الحدث الحقيقي كالدم والغائط والبول والغايط وما
اشبه ذلك وهو ينقض وضوءه اذا كان واحد منها
بعد تمام الوضوء وتجاوز بعضها الى موضع يلحقه ال
التطهير واما اذا كان ظهر في وسط الوضوء تجاوز
او لم تجاوز من موضعه قبل تمامه لا ينقض وضوءه
اي لا يحتاج الى ابتداء والاستيناف عند ابي حنيفة
رحمه لان الوضوء علم لتطهير مجموع الاعضاء لحصو
صة الوضوء بعد التمام لا قبله لانه لا يقال لتطهير بعض
الاعضاء وضوء لانه لا يصلح للصلوة بتطهير بعض
الاعضاء بل يصلح المصلي للصلوة بعد غسل الاعضاء
الثلثة ومسح ربع الراس قوله وما اشبه ذلك يعني
كالصديد والقيح وماء الجرح الذي سالوا من مو
ضعهم الى موضع اخر والقيء اذا كان ملاء الفم
واما الحدث الحكمي كالنوم والاغماء والجنون و

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)